

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١٥ لسنة ٢٠١٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/٦/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرار:

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة (٧) جنایات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والمتخصصة بنظر القضية رقم ٧١٠٦ لسنة ٢٠١١ جنایات قسم عابدين ، والمقيدة برقم ٩٢٥ لسنة ٢٠١١ كلى وسط القاهرة ، وموضوعها : تجمهر ومقاومة سلطات ، والشهيرة بوقائع شارع محمد محمود ، والمتهم فيها عدد ٣٧٩ متهمًا بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تعقد جلسات الدائرة (١٧) جنaiات جنوب القاهرة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ، والختصة بنظر القضية رقم ٨٦٢٥ لسنة ٢٠١١ جنaiات قسم السيدة ، والمقيدة برقم ٣٥٢٨ لسنة ٢٠١١ كل جنوب القاهرة ، و موضوعها : تجمهر و مقاومة سلطات ، والشهيرة بوقائع مجلس الوزراء ، والمتهم فيها عدد ٢٦٦ متهمًا ، بقاعة المحاضرات رقم (١) بأكاديمية الشرطة ، الكائنة بالطريق الدائري بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به : اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢/٧/١٧ بالنسبة للمادة الأولى .
واعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٧/٢٩ بالنسبة للمادة الثانية .

صدر في ٢٠١٢/٧/١٢

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد عبد الله